

قرار :

مادة ١ - يفصل من الخدمة السيد / منير سعد جرجس سيداروس ،
المدرس الأول للواد الاجتماعية بمدرسة روض الفرج الثانوية للبنين .

مادة ٢ - على وزير التربية والتعليم تنفيذ هذا القرار ما

صدر بإمارة الجمهورية في ٧ ذي الحجة سنة ١٣٨٦ (١٨ مارس سنة ١٩٦٧)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٨٦ لسنة ١٩٦٧

بشأن فصل أمين مخزن جمعية باقة الشوربجي ، التابع
لبنك التسليف الزراعي والتعاوني بمحافظة الدقهلية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٠٩ لسنة ١٩٦٦ بإصدار نظام
العاملين بالقطاع العام ؛

وبناء على ما عرضه نائب رئيس الجمهورية والأمين العام للاتحاد
الاشتراكي العربي ؛

قرار :

مادة ١ - يفصل السيد / أحمد إسماعيل علي ، أمين مخزن جمعية
باقة الشوربجي ، التابع لبنك التسليف الزراعي والتعاوني بمحافظة الدقهلية
من الخدمة ، مع حفظ حقه في المعاش أو المكافأة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر بإمارة الجمهورية في ٧ ذي الحجة سنة ١٣٨٦ (١٨ مارس سنة ١٩٦٧)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٨٣ لسنة ١٩٦٧

بشأن إنهاء خدمة الدكتور إبراهيم رفعت الغمراوي
مدير القسم الطبي بالمؤسسة العلاجية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ بإصدار قانون الهيئات العامة ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بنظام العاملين المدنيين بالدولة ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٢١٠ لسنة ١٩٦٤ في شأن إنشاء مؤسسات
علاجية بالمحافظات ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٢١٢ لسنة ١٩٦٤ بإنشاء مؤسسة علاجية
لمحافظة القاهرة ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٢٨٤٦ لسنة ١٩٦٤ بتعيين الدكتور إبراهيم
رفعت الغمراوي ، مديرا للقسم الطبي بالمؤسسة العلاجية لمحافظة القاهرة ؛

قرار :

مادة ١ - تنهى خدمة الدكتور إبراهيم رفعت الغمراوي ، مدير القسم الطبي
بالمؤسسة العلاجية لمحافظة القاهرة ، مع حفظ حقه في المكافأة أو المعاش .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر بإمارة الجمهورية في ٧ ذي الحجة سنة ١٣٨٦ (١٨ مارس سنة ١٩٦٧)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٨٥ لسنة ١٩٦٧

بشأن فصل السيد / منير سعد جرجس سيداروس ، المدرس الأول
بمدرسة روض الفرج الثانوية للبنين

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بنظام العاملين المدنيين بالدولة ؛